

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4810 - حدثنا محمد أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة { وإن خفتم أن لا تقسطوا في
اليتامى } . قالت اليتيمة تكون عند الرجل وهو وليها فيتزوجها على مالها ويسيء صحبتها
ولا يعدل في مالها فليتزوج ما طاب له من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع .

[ر 2362]